

وزارة النقل

قرار رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٢

صادر فى ١٢/٥/٢٠٢٢

وزير النقل

بعد الإطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة
للطرق والكباري ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة
والسريعة والرئيسية وجهات الإشراف عليها ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن نقل تبعية طريق رافد
كفر الشيخ / بلطيم المزدوج من جهاز تعميم الساحل الشمالى الأوسط إلى الهيئة العامة
للطرق والكباري ؛
وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
للطرق والكباري ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر طريق رافد كفر الشيخ / بلطيم المزدوج بطول حوالى (٦٨) كم
من الطرق الرئيسية .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المرفقة بقرار السيد المهندس وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بإضافة الطريق المحدد بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادي الوزير